

قبيصة بن ذؤيب و مروياته في الآذان و الصلاة و الزكاة

بحث مستل لطالب الماجستير (احمد غازي عاصي)

بإشراف : أ.م.د حسن علي محمود القيسي

كلية التربية / ابن رشد - قسم علوم القرآن

الملخص :

بعد الحمد لله تعالى ، و لهج اللسان بالثناء عليه بما هو اهله ، و الصلاة و السلام على سيدي و مولاي و شفيعي بأذن الله تعالى يوم الحشر الاكبر محمد ﷺ ، و في نهاية هذا البحث المتواضع ، ارغب في ان اسجل اهم النتائج التي يمكن استخلاصها من هذه الرسالة في النقاط التالية :

- ١ - للتابعي الجليل قبيصة بن ذؤيب (رحمه الله) رواية واحدة في الآذان .
- ٢ - للتابعي الجليل قبيصة بن ذؤيب (رحمه الله) روايتان في الصلاة .
- ٣ - للتابعي الجليل قبيصة بن ذؤيب (رحمه الله) روايتان في الزكاة .
- ٤ - عدد روايات التابعي الجليل قبيصة بن ذؤيب (رحمه الله) في الآذان و الصلاة و الزكاة (٥) ، الصحيح منها (٢) ، و الضعيف منها (٣) .

المطلب الأول : مروياته في الآذان :

له رواية واحدة في كون المؤذنين أطول الناس أعناقاً يوم القيامة

١ - قال الإمام الطبراني (رحمه الله) :

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زريق الحمصي ، حدثنا عمرو بن الحارث عن عبد الله بن سالم عن الزبيدي حدثنا ابو عمران محمد بن أبي سفيان الثقفي حدثهم أن قبيصة بن ذؤيب الخزاعي حدثهم عن بلال أنه قال يا رسول الله إن الناس ليتجرون ويتبعون معاشهم ولا نستطيع أن نفعل ذلك فقال "ألا ترضى أن المؤذنين أطول الناس أعناقاً يوم القيامة"

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام الطبراني ، وانفرد به (١) .

دراسة رجال السند :

١- يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان القرشي السهمي مولاهم ، أبو زكريا المصري ، روى عن : أبيه عثمان بن صالح ، وسعيد بن أبي مريم ، وإسحاق بن إبراهيم الحمصي ، وآخرين . روى عنه : ابن ماجه ، ومحمد بن جعفر بن كامل ، وسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، وآخرين . قال الذهبي : حافظ أخباري له ما ينكر ، وقال ابن حجر : صدوق ، من الحادية عشر ، (ت ٢٨٢هـ) (٢) .

٢- إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زريق بن الضحاك بن المهاجر الحمصي ، أبو يعقوب ، روى عن : بشر بن شعيب بن أبي حمزة ، وعبد الله بن بكار ، وعمرو بن الحارث ، وآخرين . روى عنه : الحسن بن علي ، وعثمان بن أبي سعيد الدارقطني ، ومحمد بن إدريس ، وآخرين . قال ابن حجر : صدوق يهم كثيراً ، من العاشرة ، (٢٣٨هـ) في مصر (٣).

٣ - عمرو بن الحارث الضحاك الزبيدي ، الحمصي . روى عن : عبد الله بن سالم ، وآخرين ، وروى عنه : إسحاق بن إبراهيم بن العلاء ، وآخرين . قال الذهبي : وثق ، وقال ابن حجر : مقبول ، من السابعة (٤) .

٤ - عبد الله بن سالم الأشعري ، الوحاضي ، اليحصبي ، أبو يوسف الحمصي ، روى عن : محمد بن زياد الألهاني ، وإبراهيم بن أبي عيله ، والزبيدي ، وآخرين . روى عنه : يحيى بن حسان ، وعبد الله بن يوسف ، وعمرو بن الحارث ، وآخرين ، قال الذهبي : صدوق فيه نصب ، وقال ابن حجر : ثقة روى بالنصب ، من السابعة ، (١٧٩هـ) (٥) .

٥ - محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي ، أبو الهذيل ، الحمصي ، القاضي ، روى عن : نافع مولى ابن عمر ، وعمرو بن شعيب ، ومحمد بن أبي سفيان ، وآخرين . روى عنه : الأوزاعي ، وشعيب بن أبي حمزة ، وعبد الله بن سالم ، وآخرين . قال الذهبي : ثبت ، وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، من كبار أصحاب الزهري ، من السابعة ، (١٤٧هـ) (٦) .

٦ - محمد بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية الثقفي ، أبو بكر الدمشقي . روى عن : قبيصة بن ذؤيب ، ويوسف بن الحكم الثقفي ، وآخرين . روى عنه : الزهري ، وأبو عمر الأنصاري ، ومحمد بن الوليد الزبيدي ، وآخرين . قال ابن حجر : مقبول من السادسة (٧) .

٧ - بلال بن رباح القرشي ، الصحابي الجليل (٨) .

نتيجة الدراسة :

الحديث سنده ضعيف لأن فيه ، يحيى بن عثمان ، قال فيه ابن حجر : صدوق ، وفيه إسحاق بن إبراهيم ، قال ابن حجر : صدوق يهم كثيراً ، وفيه عمرو بن الحارث ، قال ابن حجر : مقبول ، وفيه محمد بن أبي سفيان ، قال ابن حجر : مقبول

المعنى العام للحديث :

رَغِبَ الرسول الكريم ﷺ في جميع الطاعات لكي يحظى المسلم بالأجر والفلاح ، والحديث يدل على فضيلة الأذان وعظمتها وأن صاحبه ، يوم القيامة يمتاز من غيره و لا سيما اذا كان فاعله غير متخذ اجراً ، لان عمله سيكون خالصاً لله ﷻ لا تشوبه اغراض دنيوية ، و اذا كان قد اخذ

اجراً جائزاً إذا كان عمله الاذان بأمر من السلطان و الا كيف يعيش هو و عياله ، وأن ما يدل على فضيلة الأذان وعظمته جعل المؤذنين أكثر الناس تشوقاً إلى رحمه الله سبحانه و تعالى " أطول الناس أعناقاً "

لأن المتشوق يطيل عنقه لما يطلع عليه ، وهذا يدل على كثرة ما يروونه من الثواب ، إذا الجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناق المؤذنين لئلا ينالهم ذلك الكرب والعرق ، وإن المؤذنين بمنزلة السادة والرؤساء ، والعرب تصف السادة بطول العنق ، وهذا مما يدل على أن المؤذنين هم أكثر أتباعاً أي أكثر الناس أعمالاً ، أي أنهم بهذا العمل المبارك العظيم يكون لهم إسراعاً للجنة وهو من سير العنق ، وإن الناس يعطشون يوم القيامة فإذا عطش الإنسان أطوت عنقه ، وأن المؤذنين لا يعطشون فأعناقهم قائمة لا تنطوي ، وهذا كله يدل على أن للأذان فضيلة وعظمة ، عند الله ﷻ و ان لصاحبه يوم القيامة درجة و منزلة خاصة لدى الله ﷻ يجزيه بها^(٩).

الفوائد المستنبطة من الحديث^(١٠) :

١. بيان فضيلة الأذان وعظمته عند الله ﷻ
٢. بيان المنزلة الخاصة التي أمتاز بها المؤذنون من غيرهم يوم القيامة عند الله ﷻ.
٣. جاء من الحديث الشريف وصف المؤذنين أطول (أعناقاً) يوم القيامة ، أي إسراعاً إلى الجنة ، ميزة أمتاز بها المؤذنين عن غيرهم بكثرة الثواب و الاجر .
٤. حث الناس على أن يكون منهم مؤذنون أكثر ، فأن من أجاب دعوته يكون معه ، وينبغي على المسلم أن يلتزم بتلبية نداء الإسلام ألا وهو الأذان يكون مع المؤذنين لينالوا الاجر العظيم لان المسلم اذا سمع المؤذن يؤذن قال مثل قوله فيكون له مثل اجر الاذان و الله اعلم .

المطلب الثاني : مروياته في الصلاة

اولا : جواز قضاء الصلاة الفائتة بعد العصر

٢- قال الإمام أحمد (رحمه الله) :

حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا عبد الله بن هبيرة قال : سمعت قبيصة بن ذؤيب يقول : ان عائشة ؓ أخبرت آل الزبير أن رسول الله ﷺ صلى عندها ركعتين بعد العصر فكانوا يصلونها قال قبيصة فقال زيد بن ثابت ؓ يغفر الله لعائشة نحن أعلم برسول الله ﷺ من عائشة ، إنما كان ذلك لأن أناساً من الأعراب أتوا رسول الله ﷺ بهجير فقعدوا يسألونه ويفتيهم ، حتى صلى العصر وأنصرف إلى بيته ، فذكر أنه لم يصل بعد الظهر شيئاً ، فصلاهما بعد العصر ، يغفر الله لعائشة نحن أعلم برسول ﷺ من عائشة ، نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بعد العصر .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام أحمد ، وانفرد به^(١١) .

دراسة رجال السند :

١ . الحسن بن موسى الأشيب ، أبو علي البغدادي ، قاضي طبرستان ، ولي قضاء الموصل ، روى عن : جرير بن عثمان ، وشعبة ، وحمام بن سلمة ، وأبن لهيعة ، وآخرين . روى عنه : أحمد بن حنبل ، وأحمد بن منيع ، وبشر بن موسى ، وآخرين . قال الذهبي : ثقة ، وقال ابن حجر : ثقة من التاسعة، (ت ٢٠٩ هـ) ^(١٢) .

٢ . عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي ، الأعدولي ، المصري الفقيه القاضي ، روى عن : موسى بن وردان ، وعطاء بن أبي رباح ، وعبد الله بن هبيرة ، وآخرين . روى عنه : عمرو بن الحارث ، والحسن بن موسى الأشيب ، ويحيى بن بكير ، وآخرون . قال الذهبي : ضعيف ، وقال ابن حجر : صدوق ، أخطب بعد احتراق كتبه . قال العلماء روايته عن العبادلة صحيحة لانهم سمعوا منه قبل الاختلاط و احتراق كتبه من السابعة (ت ١٧٤ هـ) ^(١٣) .

٣ . عبد الله بن هبيرة بن أسعد بن كهلان السبئي الحضرمي ، المصري ، روى عن : مسلمة بن مخلد ، وعكرمة مولى عباس ، وقبيصة بن ذؤيب ، وآخرين روى عنه : بكر بن عمرو ، وحبوه بن شريح ، وعبد الله بن لهيعة ، وآخرون ، قال الذهبي : ثقة ، وقال ابن حجر : ثقة ، من الثالثة ، (ت ١٢٦ هـ) ^(١٤) .

٤ . زيد بن ثابت ، الصحابي الجليل^(١٥) .

نتيجة الدراسة :

الحديث سنده ضعيف لان فيه ابن لهيعة و قد اختلط بعد احتراق كتبه و رواية العبادلة عنه صحيحة لانهم سمعوا منه قبل اختلاطه لكن هذا الحديث لم يروه العبادلة عنه انما رواه الحسن ابن موسى و لعله سمع منه بعد الاختلاط . و الله اعلم

قال الشيخ شعيب الارناؤوط ، الحديث صحيح لغيره و هذا سنده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة ^(١٦) .

المعنى العام للحديث :

رَغِبَ الرسول الكريم ﷺ في جميع العبادات ، لما لها من منزلة عند الله ﷻ ولكي يحظى المسلم بالأجر ، والفلاح ، وكان الرسول الكريم ﷺ أكثر الناس مواظبة والتزاماً بأمور العبادات وكان يعبد الله ﷻ ليلاً ونهاراً.

وكان قد صلى ركعتين بعد العصر في داره وقد رأته زوجته ، السيدة عائشة ؓ وقد أخبرت آل الزبير بأن الرسول الكريم ﷺ صلى عندها ركعتين بعد العصر ، كانوا يصلونها ، ولكن الرسول

الكريم ﷺ لم يصل بعد العصر وإنما صلاها بعد العصر لأنها قضاء للسنة التي تكون بعد الظهر ، لأنه كان مشغولاً بأمور الإفتاء ، ولم يصلها بعد الظهر وإنما صلاها بعد العصر في بيته عندما ذكرها في داره (١٧) . وفي الحديث الشريف بين لنا الصحابي الجليل زيد بن ثابت ؓ هذا الأمر بقوله يغفر الله لعائشة نحن أعلم برسول الله ﷺ من عائشة إنما كان ذلك لأن أناساً من الأعراب أتوا إلى الرسول الكريم ﷺ بهجير فعدوا يسألونه ويفتيهم حتى صلى الظهر ولم يصل ركعتين ، ثم قد يفتيهم حتى صلى العصر فأنصرف إلى بيته ، فذكر أنه لم ، يصل شيئاً فصلاهما بعد العصر ، و بين ان النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر (١٨) . و يدل الحديث على أن الرسول الكريم ﷺ قد قضى السنة التي تكون بعد صلاة الظهر ، وصلاها بعد العصر عندما ذكرها في داره ، و دل على أن الرسول الكريم ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر ، أي لا تكون بعد صلاة العصر صلاة مباشرة حتى تأتي صلاة المغرب ، وهنا ثبت التحريم بان الصلاة بعد العصر غير جائزة ، وذلك لأن الرسول الكريم ﷺ قد نهى عنها ، وفي الحديث الشريف بيان أن قضاء الراتبه بعد العصر جائز . لأن الرسول الكريم ﷺ قضى ركعتي الظهر بعد العصر ، بعد نهيه ﷺ عن الصلاة ، و قد ذهب العلماء الى أن الصلوات المفترضات والسنن والرواتب تقضى بعد العصر (١٩) . لان لها سبباً انما النهي عن الصلاة في هذا الوقت فيما ليس له سبب ، و النهي عن الصلاة بعد العصر كان للخشية من ايقاع الصلاة عند الغروب و هو منهي عنه ، اي نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة وقت الشروق و وقت الغروب (٢٠) .

الفوائد المستنبطة من الحديث (٢١) :

- ١ . الحديث دل على إثبات سنة الظهر البعيدة .
- ٢ . وفيه دليل على أن السنن الرواتب إذا فاتت يستحب قضاؤها .
- ٣ . دل الحديث على أن الصلاة التي لها سبب لا تحرم في وقت النهي وإنما تحرم ما لا سبب لها
- ٤ . و يستفاد من الحديث النهي عن الصلاة بعد العصر معناه وحقيقته لأجل قطع الذريعة ، لأنه لو أبيحت الصلاة بعد العصر لم يؤمن التماذي فيها إلى الأوقات المنهي عنها ، وهي حين الغروب ، و كذلك الامر في الصلاة بعد الفجر الى حين الشروق .

ثانياً : الفصل بين صلاة الليل و صلاة النهار بضجة

٣- قال الإمام ابن أبي شيبة (رحمه الله) :

حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن رجاء عن قبيصة بن ذؤيب قال: مر علي أبو هريرة وأنا أصلي فقال أفضل فلم أدر ما قال ، فلما أنصرفت قال بين صلاة الليل وصلاة النهار .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام ابن أبي شيبة ، وانفرد به^(٢٢) .

دراسة رجال السند :

١- يزيد بن هارون بن زادي ، السلمي مولا هم ، أبو خالد الواسطي . روى عن : داؤد بن أبي هند ، وعبد الله بن عون ، و حريز بن عثمان ، وآخرين . روى عنه : علي بن المدني ، وأحمد بن حنبل ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وآخرين . قال الذهبي : أحد الأعلام ، وقال ابن حجر : حافظ متقن ، من التاسعة (ت ٢٠٦هـ)^(٢٣) .

٢- عبد الله بن عون بن أرطبان المزني ، أبو عون البصري . روى عن : القاسم بن محمد ، وسعيد بن جبير ، ورجاء بن حيوة ، وآخرين . روى عنه : معاذ بن معاذ ، ويزيد بن هارون ، وإسحاق الأزرق ، وآخرين . قال الذهبي : أحد الأعلام ، وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، فاضل ، من أقران أيوب السختياني في العلم والعمل ، من السادسة ، (ت ١٥٠هـ)^(٢٤) .

٣- رجاء بن حيوة بن جرول الكندي ، ويقال ابن جندل ، أبو المقداد . روى عن : أبي سعيد الخدري ، وأبي الدرداء ، وقبيصة بن ذؤيب ، وآخرين . روى عنه : مكحول ، والزهري ، وأبن عون ، وحميد الطويل ، وآخرين . قال الذهبي : من جلة العلماء الأعلام ، وقال ابن حجر : ثقة فقيه ، من الثالثة ، (ت ١١٢هـ)^(٢٥) .

٤- عبد الرحمن بن صخر ((أبو هريرة)) الصحابي الجليل^(٢٦) .

نتيجة الدراسة :

الحديث موقوف ، وإسناده صحيح لثقة رواه ، واتصال إسناده .

المعنى العام للحديث :

إن هذا الدين دين الحق و دين النصح والإرشاد بين الناس وقد فهم الصحابة ﷺ معرفة إستنباط الأحكام الشرعية ، فكانوا لا يأخذون حكماً إلا من كتاب الله تعالى ، وإن لم يجدوا فمن سنة رسوله الكريم ﷺ و الصلاة حق مشروع لكل مسلم و مسلمة بينها لنا الباري ﷻ في كتابه العزيز ، وهي عمود الدين ، وفصلها لنا الرسول الكريم ﷺ في سنته ، ففي هذا الحديث بيان لوجوب بين صلاة الليل وصلاة النهار وذلك لأن أبي هريرة ﷺ عندما مر على الإمام قبيصة بن ذؤيب ، وهو يصلي أمره بأن يفصل بين صلاة الليل وصلاة النهار ، يعني بعد الوتر وقبل الركعتين للفجر^(٢٧) . ويكون الفصل في هذا الحديث بضجة بين الصلاتين ، وظاهر كلام أبي هريرة ﷺ الوجوب ، لأنه أمر بذلك . أي أمر بالفصل بين صلاة الليل وصلاة النهار وأوجب ذلك^(٢٨) . وبين لنا الحديث بأن

الفصل بين صلاة الليل وصلاة النهار يكون بين آخر صلاة من الليل ألا وهي الوتر ، وأول صلاة من النهار ألا وهي صلاة الفجر ، ويكون الفصل بضجعة يضطجعها الإنسان للراحة بعد انتهائه من صلاة الليل وقبل البدء بصلاة النهار ، وهذا هو الفصل بين صلاة الليل وصلاة النهار الذي أشار إليه الحديث .

الفوائد المستنبطة من الحديث (٢٩):

١- دل الحديث على وجوب الفصل بين صلاة الليل وصلاة النهار وذلك كان الظاهر من كلام أبي هريرة رضي الله عنه

٢- يكون الفصل الذي جاء به الحديث ، بعد الوتر وقبل الركعتين للفجر بضجعة للاستراحة تفصل بين صلاة الليل وصلاة النهار .

٣- في الحديث بيان على استحباب الإضطجاع بين صلاة الليل وصلاة النهار وذلك للفصل بينهما . وهذا ما ذهب إليه جمهور العلماء ، ويكون الفصل بين صلاة الليل وصلاة النهار بضجعة على اليمين .

المطلب الثالث : مروياته في الزكاة

أولاً : زكاة الفطر

٤ - قال الإمام الدارقطني (رحمه الله) :

حدثنا أحمد بن العباس البغوي حدثنا ابن أرقم عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت ، قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : " من كان عنده فليصدق بنصف صاعٍ من بر أو صالح من شعير أو من تمر أو صاعٍ من دقيقٍ أو صاعٍ من زبيبٍ أو صاعٍ من سلتٍ "

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام الدارقطني (٣٠) ، والحاكم النيسابوري (٣١) .

دراسة رجال السند :

١ . أحمد بن العباس البغوي ، أحمد بن العباس بن أحمد بن منصور بن إسماعيل أبو الحسن الصوفي ويعرف بالبغوي ، الإمام الحافظ الثقة القارئ روى عن : علي بن زيد الفرائضي ، وأبا بدر بن عباد الغبري وأحمد بن يحيى ، وآخرون روى عنه : الدارقطني ، وأبن شاهين ، ويوسف القواس ، وغيرهم (٣٢) .

٢ . عباد بن الوليد بن خالد الغبري ، أبو بدر المؤدب. روى عن : أبي داود ، وأبي عاصم عباد بن زكريا الصريمي ، وآخرين روى عنه : أبن ماجة، وأبن مخلد، وأبن أبي حاتم، وأحمد بن

العباس، وآخرين . قال الذهبي : وثق ، وقال ابن حجر : صدوق ، من الحادية عشر . (ت) ٢٥٨ هـ^(٣٣) .

٣. أبو محمد عباد بن زكريا بن أبي زائدة ، الهمداني ، الكوفي^(٣٤)

٤. سليمان بن أرقم ، أبو معاذ المصري ، مولى الأنصار ، وقيل مولى قريش ، روى عن : محمد بن سيرين ، والحسن البصري ، وعطاء بن ابي رباح ، والزهري ، وآخرين ، روى عنه : الزهري ، وهو أكبر منه ، ويحيى بن حمزة ، ومنصور بن مزاحم، وآخرين . قال الذهبي : متروك ، وقال ابن حجر : ضعيف من السابعة^(٣٥) .

٥. محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث الزهري . روى عن : ابن عمر ، وأنس ، وأبن المسيب ، وأبو هريرة ، وقبيصة ، وآخرين . روى عنه : عمرو ابن دينار ، معمر بن راشد ، وسليمان بن أرقم ، وآخرين قال الذهبي : أحد الأعلام ، وقال ابن حجر : الفقيه الحافظ ، متفق على جلالته وإتقانه ، من الرابعة ، (ت ١٢٥ هـ) وقيل ما بعدها^(٣٦) .

٦. زيد بن ثابت بن الضحاك ، الصحابي الجليل^(٣٧) .

نتيجة الدراسة :

الحديث سنده ضعيف ، لأن فيه عباد بن زكريا ، لم أعرفه ولم أجد له ترجمة ، وفيه سليمان بن أرقم ، أبو معاذ المصري ، قال فيه الذهبي : متروك ، وقال فيه ابن حجر : ضعيف .

بيان معاني الألفاظ الغريبة :

❖ الصاع : مكيال يقدر بخمسة أرطال ، أو أربعة أمداداي (٢,٦٠٠) كيلوغرام^(٣٨) .

❖ البر : القمح ، أي من الحنطة^(٣٩) .

❖ الدقيق : الطحين^(٤٠) .

❖ السلت : ضربٌ من الشعير ليس له قشر يشبه الحنطة^(٤١) .

المعنى العام للحديث :

أخبر رسول الله ﷺ في هذا الحديث عن الصدقة وخص بها الرسول الكريم ﷺ صدقة الفطر التي تجب في رمضان ، وأضيفت الصدقة للفطر لكونها تجب بالفطر من رمضان^(٤٢) ، وقال ابن قتيبة : ((المراد بصدقة الفطر ، صدقة النفوس مأخوذة من الفطرة التي هي أصل الخليقة))^(٤٣) ، والأول أظهر . ذهب أهل العلم إلى وجوب صدقة الفطر على من قدر عليها ، هذا وقد نقل ابن قدامة عن ابن المنذر قوله ((أجمع كل ما نحفظ عنه من أهل العلم ، على أن صدقة الفطر فرضاً ، وقال إسحاق : هو كالإجماع من أهل العلم ، وزعم ابن عبد البر أن بعض المتأخرين من

أصحاب مالك ، وداود ، يقولون هي سنة مؤكدة وأولوا قوله فرض في الحديث بمعنى قدر^(٤٤) و يستدل على ذلك بالكتاب والسنة وذلك كما يلي :

أولاً : الكتاب :

١. قال تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾^(٤٥).

وجه الدلالة : أمر الله سبحانه وتعالى بالزكاة على وجه العموم ، وفصل ذلك النبي الكريم ﷺ فكان من جملة الزكاة زكاة الفطر^(٤٦)

٢. قال تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾^(٤٧)

وجه الدلالة : جاء في تأويل هذه الآية أن المقصود هنا زكاة الفطر^(٤٨)
ثانياً : السنة :

١. ما رواه الإمام قبيصة عن زيد بن ثابت ؓ قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال " من كان عنده فليصدق بنصف صاع من برٍّ أو صاع من شعير أو صاع من تمر ، أو من دقيق ، أو صاع من زبيب ، أو صاع من سلت "^(٤٩).

٢. عن ابن عمر ؓ قال : "فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر ، والذكر والأنثى ، والصغير والكبير ، من المسلمين وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة "^(٥٠).ومما سبق يتبين لكل ذي لبٍ وعقل أن صدقة الفطر لا تختلف عن الزكاة في كونها فرضاً لاسيما أشتركت في الاسم وعضدها الدليل . والله أعلم .

ويبين لنا الحديث أن صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ان يتصدق بنصف صاع من برٍّ أو صاع من شعير أو تمر او صاع من دقيق ، أو صاع من زبيب ، أو صاع من سلت ، والصدقة قد فرضها الرسول الكريم ﷺ على كل المسلمين وإنما تجب بالفطر من رمضان .
الفوائد المستنبطة من الحديث^(٥١) :

١. ذهب أهل العلم إلى وجوب صدقة الفطر على كل مسلم .
٢. وأضيفت الصدقة للفطر ، لكونها تجب بالفطر من رمضان ، وهي صدقة النفوس مأخوذة من الفطرة التي هي أصل الخليفة .
٣. الحديث يوجب التصدق ولو بالطعام بنصف صاع من برٍّ أو صاع من شعير ، أو صاع من تمر ، أو صاع من دقيق ، أو صاع من زبيب ، أو صاع من سلت .
٤. يبين لنا الحديث أن صدقة الفطر فرض على كل مسلم ومسلمة ، ذكر أو أنثى ، عبداً أو حراً ، صغيراً أم كبير .

ثانيا : جواز اعطاء الصدقة للغني من غير مسائلة

قال الإمام ابن حبان (رحمه الله) :

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا ابن وهب قال : أخبرنا عمر بن الحارث أن بكر بن سواده حدثه أن عبد الله بن يزيد المعافري حدثه قبيصة بن ذؤيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعطى بن السعدي ألف دينار فأبى أن يقبلها وقال أنا عنها غني ، فقال له عمر رضي الله عنه أني قائل لك ما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا ساق الله إليك رزقاً من غير مسألة ولا أشراف نفس فخذة فإن الله أعطاكه " .

تخريج الحديث :

أخرجه الإمام ابن حبان ^(٥٢) ، والطبراني ^(٥٣) .

دراسة رجال السند :

١ . عبد الله بن محمد بن سلم المقدسي ، أبو محمد ، الإمام المحدث العابد ، روى عن : محمد بن رمح ، وحرملة بن يحيى ، وهشام بن عامر ، وآخرين . روى عنه : أبو حاتم بن حبان ووثقه ، والحسن بن رشيق ، وأبو أحمد بن عدي ، وآخرين . قال الذهبي : الإمام المحدث العابد الثقة ، مات سنة نيف وعشرين وثلاث مائة ^(٥٤) .

٢ . حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران بن قراد التجيبي ، أبو حفص المصري . روى عن : أيوب بن سويد ، وعبد الله بن وهب ، وسعيد بن أبي مريم ، وآخرين . روى عنه : إسحاق بن موسى ، وعبد الله بن محمد ، وأحمد بن الهيثم ، وآخرين . قال الذهبي : صدوق من أوعية العلم ، وقال ابن حجر : صدوق ، من الحادية عشر ، (ت ٢٤٣ هـ) ^(٥٥) .

٣ . عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم الفهري ، أبو محمد المصري الفقيه ، روى عن : ابن جريج ، وعمرو بن الحارث ، وحيوة بن شريح ، وآخرون روى عنه : الليث بن سعد ، وسعيد بن أبي مريم ، وحرملة بن يحيى ، وآخرون قال الذهبي : أحد الأعلام ، وقال ابن حجر : ثقة ، حافظ عابد ، من التاسعة ، (ت ١٩٧ هـ) ^(٥٦) .

٤ . عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري ، مولاهم أبو أمية المصري مولى قيس بن سعد . روى عن : ابن أبي مليكة ، وعمرو بن شعيب ، وعنه أبيه ، وبكر بن سواده وآخرين . قال الذهبي : أحد الأعلام ، حجة له غرائب ، قال ابن حجر : ثقة ، فقيه حافظ ، من السابعة ، (قبل ١٥٠ هـ) ^(٥٧) .

٥ . بكر بن سواده بن ثمامة الجذامي ، المصري ، كان فقيهاً ومفتياً ، روى عن : عبد الله بن عمرو بن العاص ، وسهل بن سعيد ، وعبد الله بن يزيد المعافري ، وآخرين روى عنه : عمرو بن

الحارث ، والليث ، وابن لهيعة ، وآخرين . قال الذهبي : ثقة ، وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، من الثالثة (ت ١٢٨ هـ) في مصر (٥٨) .

٦. عبد الله بن يزيد بن المعارفي ، أبو عبد الرحمن الحلبي ، المصري ، روى عن : عبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، وقبيصة بن ذؤيب ، وآخرين . روى عنه : عقبة بن مسلم ، وأبو هاني ، بكر ابن سودة ، وآخرين ، قال الذهبي : ثقة ، وقال ابن حجر : ثقة من الثالثة ، (ت ١٠٠ هـ) (٥٩) .

٧. عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله ، القرشي العدوي ، أبو حفص ((أمير المؤمنين)) من السابقين كان مثالا في العدل و الشجاعة مناقبه جمة مستقيضة ، قتل على يد ابو لؤلؤة غلام المغيرة في صلاة الصبح سنة (٢٣ هـ) في المدينة (٦٠) .

نتيجة الدراسة :

الحديث اسناده صحيح ، و ذلك لثقة رواته و اتصال اسناده ،

المعنى العام للحديث :

إن الدين الإسلامي هو دين المساواة بين الناس و كان منهج الصحابة في استنباط الاحكام بالرجوع الى الكتاب و السنة ، فكانوا لا يأخذون حكماً إلا من كتاب الله تعالى ، فإن لم يجدوا فمن سنة رسول الله ﷺ او منهما معاً ، ففي هذا الحديث الشريف رجع الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ الى قول الرسول الكريم ﷺ فقال إني قائل لك ما قال لي رسول الله ﷺ : " إذا ساق الله إليك رزقاً من غير مسألة ولا إشراف نفس فخذها فإن الله أعطاكه " ، قال أبو حاتم (رحمه الله) وهذا الأمر الذي أمرنا بأستعماله هو أخذ ما أعطي المرء والشيطان المعلومان الذي أبيع له ذلك عند عدمهما هما المسألة وإشراف النفس فإن وجد أحدهما في الغني المستقل بما عنده زجر عن أخذ ما أعطي دون الفقراء المضطرين والتارة التي يباح فيها أخذ ما أعطي المرء وإن وجد فيه المسألة وإشراف النفس هي حالة الإضطرار والإضطرار على ضربين : إضطرار بجده وإضطرار بعدم .

والإضطرار الذي يكون بجده هو أن يملك المرء الشيء الكثير من حطام هذه الدنيا سوى المأكول والمشروب وهو في موضع لا يباع الطعام والشراب أصلاً فهو وإن كان واجداً حكمه حكم المضطر أخذ ما أعطي وإن كان سائلاً أو مشرف على النفس عليه ، ذكر الأمر الذي يكون بأخذ ما أعطي المراد من حطام هذه الدنيا الفانية إلى الله ما لم تتقدمه له مسألة . وأن الله سبحانه وتعالى ساق لك رزقاً من غير مسألة ولا إشراف نفس فخذها فإن الله سبحانه وتعالى أعطاكه من عنده سبحانه وتعالى ، فهذا من كرم الله عز وجل عليك لكي يبين بأن الله لا يترك محتاج ولا مضطر إلا وأعانه وأعطاه من عنده وساق له من الرزق من حيث لا يحتسب ، فإن الله سبحانه وتعالى يعطي من

يشاء بغير حساب ، فجاء في هذا الحديث المبارك دلالة على إن ما ساق الله إليك من رزق فخذهُ هو من عند الله سبحانه وتعالى ، أعطاكه فأَنْ الله أعانك به وأعطاكه إياه ، وأن الله هو خير الرازقين (٦١).

الفوائد المستنبطة من الحديث (٦٢) :

١. إن الدين الإسلامي هو دين المساواة بين الناس فمن هذا المبدأ فهم الصحابة رضي الله عنهم معرفة إستنباط الأحكام الشرعية ، فكانوا لا يأخذون حكماً إلا من كتاب الله تعالى ، فإن لم يجدوا فمن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال إني قائل لك ما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إستدل وحكم بقول الرسول صلى الله عليه وسلم

٢. ويستفاد من هذا الحديث في بيان حكمه سبحانه وتعالى ، في توزيع الأرزاق إذا ساق الله إليك رزقاً من غير مسألة ولا إشراف نفس فخذهُ فإن الله أعطاكه ، فإن الله سبحانه وتعالى علم بك وقدرك لك ما تستحق من الرزق على قدر ما تستحق فأَنْ الله أعطاه لك .

٣ . يستفاد من الحديث في أخذ ما أعطى الله صلى الله عليه وسلم من عنده إلى الإنسان لأن الله سبحانه وتعالى أعلم بالإنسان من نفسه وهو يعطي ويرزق الإنسان من حيث لا يحتسب ، وفي الحديث بيان على قبول ما جاء به الله و أعطاه للبشر المحتاجين المضطرين ليرزقهم من فضله و هو رزقاً أعطاه الله لهم و هو خير الرازقين .

المصادر

- (١) المعجم الكبير ، لأبي القاسم الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠هـ) مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، الطبعة الثانية ، (١٤٠٤هـ _ ١٩٨٣م) تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي (١/٣٥٥ برقم ١٠٨٠).
- (٢) ((ينظر)) الكاشف : (١ / ١٤٩) ، وسير أعلام النبلاء : (١٣ / ٣٤٤) ، وتقريب التهذيب : (٣ / ٨٦) ، ومن تكلم فيه فهو موثق : (١ / ١٩٧) .
- (٣) ((ينظر)) تهذيب الكمال (٢ / ٣٦٩) ، وتهذيب التهذيب (١٢ / ١٤٠) وتقريب التهذيب (٢ / ٢٢٩).
- (٤) ((ينظر)) تهذيب الكمال : (٢١ / ٥٦٨) ، والكاشف (١ / ٢٧) وتهذيب التهذيب : (٧ / ٩) ، وتقريب التهذيب (٢ / ٢٢٩).
- (٥) ((ينظر)) التآريخ الكبير : (٥ / ٤٢) ، والثقات : (٦ / ١٢) ، والكاشف (١ / ٤٩٣) ، وتهذيب التهذيب : (٤ / ١٦٦) ، وتقريب التهذيب : (١ / ٤٩٣)
- (٦) ((ينظر)) الثقات : ١١٧ / ٦ ، والكاشف (١ / ٩١) ، وسير أعلام النبلاء (٦ / ٢٨٢) ، وتهذيب التهذيب (٨ / ٣٨٠) ، وتقريب التهذيب (٢ / ٤١٩) وجامع التحصيل في أحكام المراسيل (١ / ٢٧١)
- (٧) ((ينظر)) الثقات : (٦ / ١٣٢) ، والكاشف (١ / ٦٩) ، وتهذيب التهذيب : (٨ / ١٣٨) وتقريب التهذيب (٢ / ٣٥٧)
- (٨) سبقت ترجمته ص (٩)
- (٩) ((ينظر)) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار : (٣ / ١٧ - ١٨).

- (١٠) ((ينظر)) شرح السنة ، للإمام البغوي : (٢٧٧/٢ - ٢٧٨).
- (١١) مسند الإمام أحمد ، أحمد بن حنبل بن محمد حنبل الشيباني ، أبو عبد الله ، (ت ٤٢١ هـ)، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة ، (١٤٢٠_١٩٩٩ م) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط. (٤٨٧/٣٥ برقم ٢١٦١٢) .
- (١٢) ((ينظر)) الثقات (٦٣/٧)، والكاشف: (٥٨/٢) ، وسير أعلام النبلاء (٥٦٠/٩) ، وتقريب التهذيب ، (٢٠٨/١) ، والهداية والإرشاد : (١٦٤/١) ، وطبقات الحنابلة للحنبلي (١٣٨/١) .
- (١٣) ((ينظر)) تهذيب الأسماء واللغات (٨٨٩/١) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/٨) ، وتهذيب التهذيب (٢٧١/٤) ، وتقريب التهذيب : (٤١/٢) .
- (١٤) ((ينظر)) مشاهير علماء الأمصار ، لأبن حبان (٦٩/١) ، والكاشف : (١٧٧/٢) ، وتهذيب التهذيب (٤١/٥) ، وتقريب التهذيب (٤١/٢) ، سبقت ترجمته ص (٩) .
- (١٥) ((ينظر)) حاشية مسند الإمام أحمد للمحقق شعيب الأرنؤوط : (٤٨٧/٣٥) ، و تعليقات الشيخ شعيب على احاديث المسندى للإمام احمد بن حنبل : (١٩٠/٢٣) .
- (١٦) ((ينظر)) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لأبو الفضل ، أحمد بن حجر العسقلاني ، أبو الفضل الشافعي (١٩٠/٢٣ - ٤٢٣/١ - ٦٣/٢) دار المعارف بيروت (١٣٧٩ هـ) تحقيق : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني .
- (١٧) ((ينظر)) حاشية مسند الإمام أحمد للمحقق شعيب الأرنؤوط : (٤٨٧/٣٥) برقم ٢١٦١٢ .
- (١٨) ((ينظر)) عون المعبود ، شرح سنن أبي داود ، لمحمد شمس الحق عظيم آبادي أبو الطيب (١٠٧/٤) ، دار الكتب العالمية ، بيروت ، الطبعة الثانية .
- (١٩) ((ينظر)) فتح الباري : (١٠٣/١١) .
- (٢٠) ((ينظر)) عون المعبود : (١٠٦/٤ - ١٠٧ - ١٠٨) .
- (٢١) مصنف ابن أبي شيبة ، المصنف في الأحاديث والأثر ، لأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥ هـ) مكتبة الرشيد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، (١٤٠٩ هـ) تحقيق : كمال يوسف الحوت . (كتاب الصلاة ، باب من قال صلاة الليل مثني ، مثني ، ٧٤/٢ برقم ٦٦٣٢) .
- (٢٢) ((ينظر)) الكاشف ، (١٥٧/١) ، سير أعلام النبلاء (٣٥٩/٩ - ٣٦٠) ، وتقريب التهذيب ، (١٩٠/٣) ، وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (٢٧/١) .
- (٢٣) ((ينظر)) الكاشف : (١٢٦/٢) وسير أعلام النبلاء (٣٦٥/٦) ، وتقريب التهذيب : (١٨/٢) . وجامع التحصيل في أحكام المراسيل : (١٥/١) .
- (٢٤) ((ينظر)) ، الثقات (٦٨/٣) ، والكاشف : (٨٨/٢) وسير أعلام النبلاء (٥٥٨/٤) ، وتقريب التهذيب (٢٩٦/١) ، وجامع التحصيل في أحكام المراسيل : (١٧٥/١) .
- (٢٥) سبقت ترجمته : ص (١٠) .

- (٢٧) ((ينظر)) فتح الباري ، لأبن رجب ، زين الدين ، أبي ابي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين ، دارأبن الجوزي ، الدمام ، السعودية ، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ) تحقيق : أبو معاذ طارق بن عوض الله محمد : (٢٢٢/٦)
- (٢٨) ((ينظر)) طرح التثريب في شرح التقریب ، زين الدين ابو الفضل عبد الرحيم الحسيني العراقي (ت ٨٠٦هـ) دار الكتب العالمية ، بيروت (٢٠٠٠م) تحقيق : عبد القادر محمد علي (٤٥/٣)
- (٢٩) ((ينظر)) فتح الباري ، لأبن رجب (٢٢٣/٦) ، وطرح التثريب في شرح التقریب (٤٦/٣).
- (٣٠) سنن الدارقطني ، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي ، دار المعرفة ، بيروت : (١٣٨٦هـ/ ٩٦٦م) تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني (كتاب زكاة الفطر ، ١٥٠/٢ برقم ٥١) .
- (٣١) المستدرك على الصحيحين ، للنيسابوري (كتاب الزكاة ٥٧١/١٢ برقم ٤٩٨).
- (٣٢) ((ينظر)) تأريخ بغداد ، للخطيب البغدادي ، (٥٣٨/٥).
- (٣٣) ((ينظر)) الكاشف، للذهبي : (١٤٨ / ٢) ، وتقريب التهذيب ، لأبن حجر (٧/١)
- (٣٤) المعجم الصغير ، لرواة أبن جرير الطبري ، لإكرم بن محمد بن زيادة الفالوجي الأثري ، دار الأثرية ، الأردن ، دار أبن عفان ، القاهرة ، تقديم : علي حسن عبد الحميد الأثري (٢٦٦/١) .
- (٣٥) ((ينظر)) الكاشف،: (١١٧ / ٢) وتقريب التهذيب ، (٣٨٠/١) .
- (٣٦) ((ينظر)) الكاشف،: (٨٨ / ١) ، وسير أعلام النبلاء: (٣٩٤ / ٩) ، وتقريب التهذيب ، (٤٨/٢) .
- (٣٧) سبقت ترجمته في ص (٩)
- (٣٨) ((ينظر)) لسان العرب (٣٩٦/٣) ، وتاج العروس (٢٢٦٥/١) .
- (٣٩) ((ينظر)) لسان العرب (٥٦٥/٢) .
- (٤٠) ((ينظر)) لسان العرب (٦١٠/٢) .
- (٤١) ((ينظر)) لسان العرب (٤٤٨/٣) .
- (٤٢) ((ينظر)) لسان العرب (٣٩٦/٣) ، وتاج العروس (٢٢٦٥/١) .
- (٤٣) ((ينظر)) لسان العرب (٥١٥/٢) .
- (٤٤) المغني ، لأبن قدامة (٣٥١_٣٥٢/٢)
- (٤٥) سورة البقرة : آية (٤٣)
- (٤٦) ((ينظر)) فتح الباري لأبن حجر (٣٦٨/٣)
- (٤٧) سورة الأعلى : آية (١٤)
- (٤٨) المغني ، لأبن قدامة (٣٥١/٢).
- (٤٩) سنن الدارقطني : (كتاب زكاة الفطر ، ١٥٠/٢ برقم ٥١)
- (٥٠) صحيح البخاري (كتاب الزكاة ، باب فرض صدقة الفطر ، ٥٤٧ / ٢ برقم ١٤٣٢).
- (٥١) ((ينظر)) فتح الباري ، لأبن حجر (٣٦٧-٣٦٨/٣) ، والمغني ، لابن قدامة (٣٥٢-٣٥١/٢) .

- (٥٢) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، لمحمد التميمي (كتاب الزكاة ، باب المسألة والأخذ وما يتعلق به من مكافئة وثناء وشكر ، (١٩٥/٨ برقم ٣٤٠٣)
- (٥٣) المعجم الأوسط للطبراني (١١٠/٥ برقم ١١١)
- (٥٤) سير أعلام النبلاء ، للذهبي ، (٣٠٧/١٤)
- (٥٥) ((ينظر)) الكاشف: (٥٣/٢) ، و سير أعلام النبلاء : (٣٩٠/١١) ، وتقريب التهذيب : (١٩٣/١) ومشحة النسائي ، لأبو عبد الرحمن النسائي(٧٢/١) ومن تكلم فيه وهو موثق (٦٦/١) .
- (٥٦) ((ينظر)) سير أعلام النبلاء (٢٢٤/٩) وتهذيب التهذيب (٤٧/٥) وتقريب التهذيب (٤٣/٢) .
- (٥٧) ((ينظر)) تهذيب الكمال (٥٧٠/٢١) والكاشف (٢٨/١) وتقريب التهذيب (٢٢٩/٢) .
- (٥٨) ((ينظر)) الكاشف : (٦٣/٢) ، و سير أعلام النبلاء : (٢٥١/٥) ، وتقريب التهذيب : (١٣٣/٢)
- (٥٩) ((ينظر)) تهذيب الكمال (٣١٦/١٦) والكاشف (١٧٨/٢) وتهذيب التهذيب (٣٥/٥) ، وتقريب التهذيب (٤٦/٢) .
- (٦٠) ((ينظر)) الكاشف : (٢٢/١) ، وتقريب التهذيب : (٢١٣/٢)
- (٦١) ((ينظر)) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، لمحمد التميمي ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط الأحاديث بأحكام الأرنؤوط عليها ، (١٩٦-١٩٥/٨) .
- (٦٢) ((ينظر)) صحيح ابن حبان ، بأحكام الأرنؤوط ، (١٩٧-١٩٦/٨) .

Conclusion:

Thank God Almighty , compliment for who Deserves , Prayer and peace be upon my lord and master and patrons (God willing) in Doomsday , Muhammad, peace be upon him At the end of this research, I want to record the most important results that can be drawn from this letter in the following points :

١ - follower qubaisah bin Dhu'ayb (may Allah have mercy on him) have a one hadith in the call to prayer (adhan) .

٢ - follower qubaisah bin Dhu'ayb (may Allah have mercy on him) have a two hadith's in prayer .

٣ - follower qubaisah bin Dhu'ayb (may Allah have mercy on him) have a two hadith's in Zakah .

٤ – the follower qubaisah bin Dhu'ayb (may Allah have mercy on him) have (٥) hadith's in adhan , prayer and Zakah . (٢) of them are True and (٣) are Weak .